


محضر اجتماع

البنك الائتماني لاجراء الدائم

هيئة عامة عادية لمصرف "بنك بيمو السعودي الفرنسي" ش.م.س.ع.

المنعقدة في 2021/5/30



البريد الإلكتروني  
2021/5/30

مقدمة:

بناء على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع إلى المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية التي تقرر انعقادها في الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الأحد في 2021/5/30 في فندق فور سيزنز بدمشق وذلك للبحث في جدول الأعمال المعد لهذا الاجتماع،

و عملاً بالمادتين /173-5-ب/ و /170-2/ من قانون الشركات و برأي مصرف سورية المركزي بخاتمة كتابه رقم 161/3351 في 15-9-2012، فلقد تقرر أنه إذا لم يتحقق النصاب خلال ساعة من الموعد المقرر، فتعقد الجلسة الثانية في نفس اليوم و المكان و في ساعة لاحقة أي في الساعة الثانية عشرة ظهراً،

و بناء على الكتب الموجهة إلى كل من وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك و مصرف سورية المركزي و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية و سوق دمشق للأوراق المالية المتضمنة إبلاغهم الدعوة المذكورة لتكليف ممثل عنهم لحضور اجتماع الهيئة العامة، و بعد نشر الدعوة للهيئة العامة مرتين في كل من الصحف اليومية التالية، علماً أنه جرى نشرها في النشرات الالكترونية للصحف المذكورة، على أن تكون أول نشرتين قبل 15 يوماً<sup>1</sup> على الأقل من موعد الهيئة العامة:



صحيفة تشرين بالعدد رقم 282 بتاريخ 2021/5/12

صحيفة الثورة بالعدد رقم 285 بتاريخ 2021/5/12

صحيفة تشرين بالعدد رقم 287 بتاريخ 2021/5/18

صحيفة الثورة بالعدد رقم 289 بتاريخ 2021/5/18

و بعد نشر الميزانية مرتين في كل من الصحفيتين اليومييتين التاليين، علماً أنه جرى نشرها في النشرات الالكترونية للصحف

المذكورة، على أن تكون أول نشرتين موعد الهيئة العامة بـ 15 يوماً<sup>2</sup> بالنسبة للميزانية:

صحيفة الثورة بالعدد رقم 286 بتاريخ 2021/5/13

صحيفة تشرين بالعدد رقم 283 بتاريخ 2021/5/13

فلقد حضر هذا الاجتماع ممثلي وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك، السيد محمد أنس ناعسة و الأنسة إمامة محمد

استناداً لكتاب التكليف رقم /1/12/2521/7947/ و تاريخ 2021/5/23.

و حضر ممثلو مصرف سورية المركزي السيد راني ديب رئيس قسم الترخيص و التسجيل و السيد علي شمالي رئيس شعبة لدى

قسم الترخيص و التسجيل و الأنسة ماري أبو عراج رئيس شعبة لدى قسم الرقابة المكتبية المفوضين بكتاب المصرف المركزي رقم

2021/5/23/ص/16/2883 و تاريخ 2021/5/23.

1 قانون الشركات 2011/29، المادة 173-4.

2 قانون الشركات 2011/29، المادة 196-1.

و حضر ممثلو هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية الدكتور وائل يوسف و الأنسة نور بدوي المفوضين بكتاب الهيئة رقم 661/ص-إ.م و تاريخ 2021/05/20.

و حضر أعضاء مجلس الإدارة السادة بسام معماري، رئيس المجلس، و فريد الخوري، نائب رئيس المجلس، و هيثم الفرا و منى سميه بجق و صونيا خانجي و عمار البردان.<sup>3</sup> أما بقية أعضاء مجلس الإدارة، السادة رياض عبيد و فاتنه اللحام و رامز جروه فلم يتمكنوا من الحضور بسبب القيود الصحية الاستثنائية المفروضة على حركة السفر أي تغيّبوا بعذر مقبول.

كما حضر إلى مكان الاجتماع حوالي الساعة الحادية عشرة عدداً من المساهمين يحملون /64.189.716/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة /64.2% من كامل الأسهم في المصرف

أي ما يجاوز الحد الأدنى لاكمال نصاب الجلسة الأولى للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة العادية المحددة بالمادة 1-166 من قانون الشركات أي أكثر /50/ مليون سهماً تشكّل أكثر من 50% من مجمل الأسهم في الشركة البالغة /100/ مليون سهماً.

وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة ونشرها قبل /15/ يوماً من تاريخ انعقاد الجلسة و نشر الميزانية قبل 15 يوماً من تاريخ الجلسة وحضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات، وتمثيل الجهات الرقابية بمندوبين عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

#### محضر الاجتماع:

في ضوء ذلك بدأت الهيئة العامة أعمالها برئاسة رئيس مجلس الإدارة<sup>4</sup> السيد بسام معماري الذي قام باختيار من بين المساهمين كلاً من السادة رشا العساف و روفان رستم مراقبي تصويت و المحامي كريم المنير مدوناً لوقائع الجلسة.<sup>5</sup>

ومن ثم بدئ بتناول مواضيع جدول الأعمال وفق ما يلي:

#### أولاً - تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال عام 2020 و خطة العمل للسنة التالية 2021<sup>6</sup>

جرى تقديم ملخص عن تقرير المجلس المقدم إلى الهيئة العامة الذي تضمن:<sup>7</sup>

- تقرير عن أعمال الشركة خلال سنة 2020.
- توقعات عن نشاط الشركة سنة 2021.
- ذكر للأرباح أو الخسائر.

<sup>3</sup> قانون الشركات 29/2011، المادة 173-6.

<sup>4</sup> قانون الشركات 29/2011، المادة 181 و 148-3.

<sup>5</sup> قانون الشركات 29/2011، المادة 182-(1 و 2).

<sup>6</sup> المرسوم التشريعي 29/2011، المادة 1-168 و 3-168.

<sup>7</sup> المرسوم التشريعي 29/2011، المادة 4-150.

جرى قراءة خلاصة عن تقرير مدقق حسابات الشركة على الحضور علماً أنه جرى تقديم و توزيع نسخة عنه على الحضور.<sup>9</sup>

ثالثاً - مناقشة و إقرار و مصادقة تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات الختامية عن سنة 2020<sup>10</sup>

جرى استعراض الميزانية بما فيها الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للدورة المالية 2020 أظهرت ربحاً قدره /43,283,523,640/ ل.س (قبل تنزيل الاحتياطيات)، و ربحاً قدره /766,631,083/ ل.س بعد تنزيل الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنيوي غير المحققة. بعد فتح مجال النقاش،

قام المساهم الدكتور عمر الحسيني بإجراء مداخلة وقدم الشكر لمجلس الإدارة و للدكتور رياض عبجي و الإدارة التنفيذية و كوادر البنك و السيد عمر الغراوي وتقدم بملاحظات حول أزمة البنوك اللبنانية مما اضطر البنك لاتخاذ مخصصات كبيرة أثرت على الأرباح متمنياً على البنك المركزي و المسؤولين عن تطبيق المعيار رقم 9 مراعاة موضوع المخصصات من أجل تحقيق بعض الأرباح و اقتراح طرح سندات خزينة بالدولار و العمل على تسهيل إجراءات أمور التسهيلات و تقدم بالشكر من أجل تأسيس موضوع مصرف التمويل الأصغر.

قام المساهم الدكتور وليد أحمر بإجراء مداخلة وقدم الشكر لمجلس الإدارة و للدكتور رياض عبجي و الإدارة التنفيذية و السيد عمر الغراوي على جهودهم و على الرغم من الظروف الصعبة و موضوع الأزمة اللبنانية و العقوبات حقق بنك بيمو أرباح نتيجة وجود جهد كبير من إدارة البنك أثرت على الأرباح و هو بنك شامل و الأكثر شعبية و هذا موضوع فخر للمساهمين و ووسع انتشاره من خلال شراء حصة بنك عودة لبنان في بنك الائتمان الأهلي و أخذ بنك بيمو مخاطر محسوبة مما حقق نتائج إيجابية و طلب من السيد عمر الغراوي إيضاح عن موضوع الحفظة الائتمانية و القروض المتعثرة وأجاب المدير المالي السيد روفان رستم أنه أصبح هناك زيادة في المخصصات من 17 مليار إلى 24 نتيجة فروقات سعر الصرف مما يعني لا يوجد زيادة و إنما انخفاض و سنعمل على تخفيف المخصصات.

قام الدكتور زياد زنبوعة بإجراء مداخلة حول توظيفات الخارجية في لبنان و استمر البنك بالوقوع بنفس الخطأ لعام 2020 و ارتفعت هذه التوظيفات 6 مرات مما لا يتناسب مع ارتفاع سعر الصرف فسأل لماذا تهدر هذه التوظيفات في الخارج و ذلك سبب خسائر للبنك. وذكر أن الدخل التشغيلي 42 مليار ل.س مما يعني أن هذا الدخل وهمي و إذا حذفنا المخصصات فيبقى 20 مليار ل.س مما لا يكفي نفقات البنك و ستصبح الأرقام سالبة و سيبقى البنك خاسر. أجاب السيد المدير المالي حول هذا الموضوع وأفاد أن ارتفاع توظيفات لبنان يعود بشكل رئيسي إلى ارتفاع سعر الصرف ووجود عدة عملات وبالإضافة إلى ورود تحويلات جديدة إلى المصارف اللبنانية المراسلة.

<sup>8</sup> المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 2-168 و 3-168.

<sup>9</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 189.

<sup>10</sup> المرسوم التشريعي 2011/29، المادة 2-168 و 3-168.

وافقت و صادقت الهيئة العامة على تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات و الميزانية الختامية بالإجماع.

#### رابعاً- البحث في الأرباح والخسائر وتوزيعها:<sup>11</sup>

استناداً لحسابات المصرف المدققة التي تُظهر وضعه في 2020/12/31:

- بلغ الاحتياطي الخاص 1,435,972,283 ل.س (الصفحة 62، البند 24 من الحسابات المدققة).
  - و بلغت الأرباح المحققة القابلة للتوزيع 754,925,478 ل.س (الصفحة 63، البند 26 من الحسابات المدققة).
- أي بلغ مجموعهما 2,190,717,761 ل.س.

و جرى اقتراح عدم توزيع أرباح هذه السنة و إن الاقتراح المذكور يتوافق مع تعميم مصرف السوري المركزي رقم 16/1993/ص تاريخ 2021/3/31 بخصوص عدم توزيع أرباح نقدية هذه السنة.

و أقرت الهيئة العامة عدم توزيع أرباح بالإجماع.

#### خامساً - إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن سنة 2020

في ضوء المناقشات الجارية في الهيئة العامة لمجمل التقارير والحسابات والميزانية، برأت الهيئة العامة ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة ومثلي الشركة عن أعمالهم لعام 2020.<sup>12</sup>  
وصدرت الموافقة بالإجماع.

#### سادساً - البحث في تكوين احتياطات<sup>13</sup>

بيّن رئيس الجلسة بأن المصرف يقوم بتكوين احتياطات وفقاً للقوانين النازمة لذلك ووافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

#### سابعاً - البحث في تعويضات و بدلات مجلس الإدارة عن سنة 2020 و سنة 2021

##### بخصوص سنة 2020

لقد بلغت تعويضات مجلس الإدارة و بدلاتهم (بما فيها بدلات مصاريفهم) عن سنة 2020 مبلغ /151,425,472/ ل.س منها /141,869,411/ ل.س تعويض حضور جلسات و /9,556,061/ ل.س تعويضات مصاريف انتقال و إقامة علماً أن بعض أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا تعويضات عن السنة المذكورة.

<sup>11</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 5-168 و 101-2.

<sup>12</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 8-168.

<sup>13</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 6-168.

و بخصوص سنة 2021

سيجري أيضاً احتساب التعويضات السنوية و تعويضات حضور اجتماعات المجلس بنفس المبدأ و الأساس المتبع في سنة 2020.

و أقرت الهيئة العامة ما ذكر بالإجماع.

### ثامناً - البحث في مكافآت مجلس الإدارة سنة 2020

لم يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة مكافآت<sup>14</sup> عن سنة 2020.

و أقرت الهيئة العامة ذلك بالإجماع.

### تاسعاً - انتخاب مدقق الحسابات وتحديد أتعابه

بناءً على اقتراح لجنة التدقيق و مجلس الإدارة، وافقت الهيئة العامة على انتخاب السيد قحطان السيوفي مدققاً للحسابات لدورة سنة 2021 و فوّضت مجلس الإدارة بصلاحيه تحديد أتعابه.

ووجه الدكتور زياد زنبوعه نقد حول المبلغ الذي تقاضاه مدقق الحسابات عن عام 2020 و هو 90 مليون و إنه مبلغ فاحش جداً و غير مسبوق و نبه المجلس أن لا يتكرر الخطأ و عبر عن عدم رضاه عن المبلغ المذكور. ووجه الدكتور أيمن عبيد يحمل 3.207 سهماً نقداً حول المبلغ الذي تقاضاه مدقق الحسابات عام 2020 و هو 90 مليون و عبر عن عدم رضاه عن المبلغ المذكور و اعترض على تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعاب مدقق الحسابات و اعترض المساهم السيد محمد الحراكي على تفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعاب مدقق الحسابات يحمل 177 سهم. و طلبوا عدم التعاقد مع مدقق الحسابات بمبلغ كبير يشابه مبلغ عام 2020. و أجاب السيد بسام معماري أنه سيتم النظر بملاحظات السادة المساهمين.

وسأل المساهم السيد محمود الزين خباز هل يوافق البنك المركزي على أتعاب مدقق الحسابات و موضوع التوظيفات الخارجية و أجاب مندوب المصرف المركزي أن المركزي لا يتدخل بموضوع أتعاب مدقق الحسابات و أن موضوع التوظيفات سبق البحث فيه في هذه الهيئة.

وتدخل السيد إبراهيم طرحه عن ضرورة القيام بالمصارف بمشاريع استثمارية خاصة بما يستفيد منها المساهمون و الشعب السوري و أجاب رئيس المجلس أن المداخلة خارج سياق الموضوع و ليست من بنود الهيئة العامة و بين مندوب المصرف المركزي أن هذا الموضوع هو للمصارف الإسلامية حصراً.

واعترض أصحاب 3.384 سهماً من أصل / 64.189.716 سهماً حاضرين في الاجتماع أي صدرت الموافقة بما يفوق الأغلبية المطلوبة بالمادة 167 من قانون الشركات للهيئات العامة العادية البالغة ما يزيد على 50% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

عاشراً - الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بإدارة شركات منافسة أو مشابهة<sup>15</sup>

أ - بخصوص بنك الائتمان الأهلي:

حيث أن المادة 152-4 من قانون الشركات تشترط ترخيص من الهيئة العامة للشركة على اشتراك أعضاء مجلس الإدارة في إدارة شركات منافسة أو مشابهة على أن يجدد الترخيص كل سنة،  
و نظراً لأن بنك بيمو السعودي الفرنسي يملك نسبة كبيرة من الأسهم في المصرف السوري بنك الائتمان الأهلي مما يرر مشاركة بنك بيمو السعودي الفرنسي بإدارة بنك الائتمان الأهلي،  
و حيث أن مجلس النقد و التسليف، استناداً للمادة 103-2 من القانون 2002/23، قد وافق شغل عضوين من أعضاء مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي لعضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي،<sup>16</sup>

جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن توافق على الترخيص على:

- قيام اثنين على الأكثر من الأعضاء في مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي الحاليين أو المستقبلين بتولي بنفس الوقت عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي، على أن يجري تجديد هذا الترخيص كل سنة. تلافياً للشك، إن عبارة عضوية مجلس إدارة أي من المصرفين تشمل أيضاً، فيما يتعلق بالترخيص المذكور، رئاسة أو نيابة رئاسة مجلس إدارة أي من المصرفين، و إن الترخيص المذكور يشمل من يتولى عضوية المجلس بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لشخص اعتباري.

وافقت الهيئة العامة بالإجماع على ذلك عملاً بالمادة 152-4 من قانون الشركات.

ب - بخصوص بنك بيمو:

و نظراً لأن:

- عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبجي يتولى رئاسة مجلس إدارة بنك بيمو ش.م.ل وبنك بيمو أوروبا.

وافقت الهيئة العامة بالإجماع على الجمع بين ذلك و توليه عضوية مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي عملاً بالمادة 152-4 من قانون الشركات.



15 قانون الشركات 2011/29، المادة 152-4.

16 قرار مجلس النقد و التسليف رقم 45/م.ن في 2021/2/18، المادة 7.

أ- خدمات عقد الخبرة الفنية والمساعدة الإدارية بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو عن سنة 2020:

بخصوص عقد الدعم الفني مع بنك بيمو (البنك الأوروبي للشرق الأوسط) ش.م.ل.،

إن العقد المذكور يعتبر، وفق المادة 152-1 و2 من قانون الشركات، أن فيه مصلحة غير مباشرة للدكتور رياض عبيج نظراً لأنه يتولى عضوية مجلسي إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو ش.م.ل.

إن الخدمات التي يغطيها عقد المعونة الفنية تشمل خصوصاً:

- تقديم الاستشارات فيما يخص الحوكمة،
- الترخيص باستعمال الاسم و الشعار.

جرى الاتفاق على توقف تقديم خدمات الدعم الفني اعتباراً من 2020/6/30 و على الاستمرار بالترخيص باستعمال اسم المصرف والشعار.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

أب - نفقات عقد الخبرة الفنية والمساعدة الإدارية بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو عن سنة 2020:

بخصوص عقد الدعم الفني مع بنك بيمو (البنك الأوروبي للشرق الأوسط) ش.م.ل.، حيث أنه جرى الاتفاق على توقف تقديم خدمات الدعم الفني اعتباراً من 2020/6/30 و على الاستمرار بالترخيص باستعمال الاسم والشعار.

لذلك فإن المبالغ المستحقة على بنك بيمو السعودي الفرنسي إلى بنك بيمو ش.م.ل. لن تشمل بدل خدمات و دعم فني بعد 2020/6/30 و لكنها ستقتصر على بدل ترخيص (جعالة) استعمال الاسم والشعار.

و بخصوص بدل ترخيص (جعالة) استعمال الاسم والشعار والخدمات عن سنة 2020 جرى تحديده بمبلغ /خمسين ألف/ يورو سنوياً بالإضافة الى مبلغ /50/ ألف دولار أميركي و الذي يمثل قيمة خدمات الدعم الفني عن النصف الأول من 2020.

و حيث أن الهيئة العامة المنعقدة في 2020/6/29 وافقت على تمديد عقد المعونة الفنية لسنة 2020 مقابل بدل إجمالي قدره /مئة ألف/ دولار أميركي، فنظراً للتغييرات المذكورة، جرى اقتراح أن يكون البدل المدفوع إلى بنك BEMO خمسين ألف يورو بالإضافة الى مبلغ و قدره 50 ألف دولار أميركي عوضاً عن مئة ألف دولار التي سبق إقرارها في الهيئة العامة المنعقدة في 2020/6/29.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ب - بدلات (جعالات) إلى بنك الأوروي للشرق الأوسط (بيمو) لقاء الترخيص باستعمال الاسم و الشعار عن سنة 2021:

جرى اقتراح الموافقة على دفع خمسين ألف يورو إلى بنك بيمو ش.م.ل لقاء ترخيصه استعمال الاسم و الشعار خلال سنة 2021.

علماً أن بدل الترخيص المذكور يعتبر، وفق المادة 152-1 و2 من قانون الشركات، أن فيه مصلحة غير مباشرة للدكتور رياض عبجي نظراً لأنه يتولى عضوية مجلسي إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو ش.م.ل.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ج - إجازة إبرام اتفاقية دعم فني تشغيلي مع بنك الائتمان الأهلي:<sup>18</sup>

بما أن مجلس النقد و التسليف اشترط إبرام اتفاقية دعم فني تشغيلي بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك الائتمان الأهلي<sup>19</sup>، و بما أن تولي بنك بيمو السعودي الفرنسي عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي و كذلك قيام عضوين على الأكثر من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي تولي عضوية بنك الائتمان الأهلي بنفس الوقت يجعل من اتفاقية الدعم الفني و التشغيلي المذكورة عقداً فيه مصلحة لعضوي مجلس الإدارة المذكورين و لبنك بيمو السعودي الفرنسي بحسب المادة 152-1-2 من قانون الشركات،

لذلك جرى اقتراح موافقة الهيئة العامة على إبرام العقد المذكور تنفيذاً لقرار مجلس النقد و التسليف و تفويض رئيس المدراء التنفيذيين أو رئيس مجلس الإدارة بالتفاوض على العقد المذكور و إبرامه بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

د - إجازة التعاقد مع شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية:<sup>20</sup>

نظراً لأن المصرف يملك حصة كبيرة في شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية التابعة له، و نظراً لأن الشركة المذكورة مختصة بتقديم المشورة و الدراسات المالية، جرى اقتراح السماح للمصرف بإبرام عقود مع الشركة المذكورة بناء على حاجة المصرف و تكليف إدارة المصرف بصلاحية إبرام تلك العقود.







<sup>18</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).

<sup>19</sup> قرار مجلس النقد و التسليف رقم 45/م.ن في 2021/2/18، المادة 4-5.

<sup>20</sup> قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).





و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

هـ - إجازة إبرام عقد إيجار مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة السورية: 21

حيث أن شقيق عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبجي له حصص وعلاقة مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة، جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن تُرخص للمصرف بأن يستمر باستئجار من الشركة المذكورة العقار رقم 9/6516 من المنطقة العقارية الرابعة بحلب الواقع بنزلة المحافظة المؤلف من طابق تحت الأرض مساحته 131 متر مربع تقريباً وطابق أرضي مساحته 363 متر مربع تقريباً ليُستعمل فرعاً للمصرف وذلك لقاء بدل إيجار سنوي قدره 12,250,000 ملايين ليرة سورية عن سنة 2021.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

و - إجازة إبرام عقد مع شركة سعيد و قشيشو للتجارة: 22

تعاقد المصرف مع شركة سعيد و قشيشو للتجارة الاستشارية للخدمات الصناعية والتقنية التي تقدم للمصرف خدمات صيانة دورية وإصلاحات طارئة لمولدات كهرباء فروع المصرف. وقد جرى توقيع عقد صيانة مع الشركة عن الفترة من 2021/2/1 إلى 2022/1/31 لقاء بدل سنوي قدره 48,720,000 ل.س بالإضافة إلى مصاريف شهرية متغيرة بناءً على ما قد يتم تبديله من قطع تبديل و مواد تشغيلية و توريدات اخرى.

إن أحد الشركاء في الشركة المذكورة هو السيد سامي قشيشو ابن عضوة مجلس الإدارة السيدة صونيا خانجي.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

وبانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها.

مراقبا التصويت  
رشا العساف  
روفان رستم

رئيس جلسة الهيئة العامة  
رئيس مجلس الإدارة  
بسام معماري

مدون وقائع الجلسة

كريم المنذر

مندوبي وزارة التجارة الداخلية

محمد أنس ناعسة  
إمامة محمد

21 قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).

22 قانون الشركات 2011/29، المادة 152-(2+1).